

# سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

## جمعية العيون الخيرية

تم اعتمادها في محضر الجمعية رقم (١٢) بتاريخ ٢٥/٩/٢٠١٩م

١. مقدمة
٢. النطاق
٣. المخالفات
٤. الضمانات
٥. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة
٦. معالجة البلاغ
٧. ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

### ١. مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد، "السياسة") لجمعية العيون الأهلية (ويشار إليها فيما بعد، "الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدون ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات وطمأنة الجميع إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومحظوظ ولا ينطوي على أي مسؤولية.

### ٢. النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو موظفين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضاً للأصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتربيين وغيرهم الإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات.

### ٣. المخالفات

تشمل الممارسات الخطأة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.



## سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

### جمعية العيون الخيرية

تم اعتمادها في محضر الجمعية رقم (١٢) بتاريخ ٢٥/٩/٢٠١٩ م

- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصلحة الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يتحمل ارتكابها أيا كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية.
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.
- انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.
- سوء استخدام الصالحيات أو السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

#### ٤. الضمانات

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعريضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. وتتضمن السياسة عدم تعرّض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أي مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطىء.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتمبذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. ويجب عليه أيضاً عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيداع مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

#### ٥. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة



## سياسة الابلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

### جمعية العيون الخيرية

تم اعتمادها في محضر الجمعية رقم (١٢) بتاريخ ٢٥/٩/٢٠١٩م

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادرًا على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
- يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) عن طريق
  - العنوان البريدي: ص ب : ٢٠١٧٠ الرمز البريدي ٣١٩٨٢
  - عنوان واصل رقم المبنى ٣٥٥٢ الرمز البريدي ٣٦٣١١ الرقم الإضافي ١
  - وحدة رقم ٨٢٦٩
- أو البريد الإلكتروني: [oyon-charity@hotmail.com](mailto:oyon-charity@hotmail.com)
- ويمكن استلام أي بلاغ عن طريق جوال الجمعية الرسمي رقم ٥٠٥٥٤٠٤٦٣

#### ٦. معالجة البلاغ

- يعتمد الإجراء المتتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:
- يقوم المدير التنفيذي عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الأخير) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
  - يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
  - يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام باشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
  - إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
  - إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى لجنة يتم تشكيلها من قبل مجلس الإدارة للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
  - يجب على لجنة التحقيق المشكلة الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
  - ترفع اللجنة المشكلة توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
  - يتم تحديد الإجراءات التأديبية المرتبطة على المخالفة وقانون العمل الساري المفعول.



## سياسة الابلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

### جمعية العيون الخيرية

تم اعتمادها في محضر الجمعية رقم (١٢) بتاريخ ٢٥/٩/٢٠١٩ م

- متى كان ذلك ممكناً، تزويـد مـقدم البلـاغ بـمعطـيات عـن أي تـحـقـيق يـتم إـجـراـوه . وـمع ذـلـك ، لا يـجـوز إـعـلـام مـقدم البلـاغ بـأـي إـجـراءـات تـأـديـبـية أو غـيرـهـا مـاـمـا قد يـتـرـتـبـ عـلـيـه إـخـلـالـ الجـمـعـيـةـ بالـتـزـامـاتـ السـرـيـةـ تـجـاهـ شـخـصـ آـخـرـ.
- تلتزمـ الجـمـعـيـةـ بـالـتـعـالـمـ معـ الإـبـلـاغـ عـنـ أيـ مـخـالـفـةـ بـطـرـيـقـ عـادـلـةـ وـمـنـاسـبـةـ ،ـ وـلـكـنـهاـ لـاـ تـضـمـنـ  
أنـ تـسـجـمـ طـرـيـقـةـ مـعـالـجـةـ الـبـلـاغـ مـعـ رـغـبـاتـ مـقـدـمـ الـبـلـاغـ.  
ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات الشهود (إن وجدوا . وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
التفاصيل	
طبيعة ونوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	



## سياسة الابلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

### جمعية العيون الخيرية

تم اعتمادها في محضر الجمعية رقم (١٢) بتاريخ ٢٥/٩/٢٠١٩ م

	أسماء آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة
	آية معلومات أو تفاصيل أخرى
التوقيع:	تاريخ تقديم البلاغ:

توقيع اعضاء مجلس الادارة بالموافقة على هذه السياسة واعتمادها

م	الاسم	وظيفته بالمجلس	التوقيع
١	صالح احمد عبدالعزيز الماضي	رئيس مجلس الادارة	
٢	عمر صالح العتيبي	نائب الرئيس	
٣	حمد سعد القرناس	المشرف المالي	
٤	فالح سعود فالح العمر	عضو	
٥	سطام علي ناصر الغريب	عضو	
٦	إبراهيم عبد الرحمن حسين القرناس	عضو	
٧	فادي يوسف سعد الجاسم	عضو	
٨	عبداللطيف سالم حمد الكليب	عضو	
٩	فهد إبراهيم السليم	عضو	





سياسة الابلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات  
جمعية العيون الخيرية  
تم اعتمادها في محضر الجمعية رقم (١٢) بتاريخ ٢٥/٩/٢٠١٩م

توقيع الموظفين بالعلم والسياسة

الاسم	الوظيفه	التوقيع	م
ناصر خالد السبعبي	مدير تنفيذي		١
خليفة يوسف عبدالله الشاهين	محاسب		٣
سعد احمد السهلي	باحث اجتماعي		٤
علي محمد السليم	استقبال مركز الجمعية والروضة		٥
عبدالله سالم العطوي	مسؤول الحركة والصيانة		٦
امنه فهد المفرج	باحثة		٧
نهى احمد الحربي	مساعدة باحثة		٨

